

The beginnings of renewal in the science of objectives among Iraqi scholars

أ.م.د. هاني باسل عبداللطيف*

Hani Basil Abdullateef

البريد الإلكتروني: hanibasil400@gmail.com

ملخص الدراسة

هدفت الدراسة إلى تعرف الجهود التي بذلها العلماء العراقيون حديثاً في علم مقاصد الشريعة، وتتركز مشكلتها في أن علم المقاصد يعد من العلوم المهمة ضمن علوم الشريعة الإسلامية؛ إذ يتناول الغايات والأهداف التي قصدها الشارع الحكيم في تشريعه للأحكام وبيانها للناس، ومن الجدير بالذكر أن هذا العلم لم يتناوله العلماء القدامى بالتأليف مثل علم أصول الفقه إلى أن تناوله الإمام الشاطبي في كتابه الموافقات بشيء من التفصيل.

وتوصلت الدراسة إلى نتائج أهمها إن المقاصد منظومة معقدة وبناءً على هذا لا بد من التجديد فيها وهذا يحتاج إلى جهود كبيرة، وإلى مجامع فقهية؛ لبلورتها ولتصبح عن قواعد تنزل عند الحاجة إليها أو تخرج عليها فروع فقهية مرتبطة بواقع المعاش، وذلك يحتاج تضافر جهود الفقهاء والمجتهدين في المسائل المطروحة، وأن تجديد مقاصد الشريعة باب مفتوح لم تكتمل مباحثه وفصوله، وتبقى الإضافات مستمرة على مرور العصور.

وأوصت الدراسة بضرورة تدريس مادة المقاصد الشرعية في كليات الشريعة وكليات القانون بواقع ٤-٦ ساعات أسبوعياً؛ لتتبلور المنظومة المقاصدية لدى الدارسين، وبتكليف المجامع الفقهية والمؤسسات الشرعية بعمل دورات تطويرية في علم المقاصد، وإنشاء مؤسسة علمية تهتم باستقراء كل ما كتب في المقاصد، ومتابعة كل ما يكتب حديثاً، ووضع الضوابط التي تحدد مسار هذا العلم؛ لئلا يدخله الدخلاء، ويميعوا التشريع بحجة مراعات المقاصد.

الكلمات المفتاحية: المقاصد، التجديد، علماء العراق، البواكير.

* ديوان الوقف السني/ دائرة التعليم الديني والدراسات الإسلامية/ مدير ثانوية الشيخ عبد القادر الكيلاني الإسلامية/

Abstract:

The study aimed to identify the efforts made by Iraqi scholars recently in the science of Maqasid al-Sharia, and its problem is that the science of Maqasid is one of the important sciences within the sciences of Islamic Sharia; as it deals with the aims and objectives intended by the wise Lawgiver in his legislation of rulings and their explanation to people. It is worth noting that this science was not addressed by ancient scholars in writings like the science of Usul al-Fiqh until Imam al-Shatibi addressed it in his book Al-Muwafaqat in some detail.

The study reached the most important results, which are that Maqasid is a complex system and based on this it is necessary to renew it, and this requires great efforts and jurisprudential assemblies to crystallize it and to become rules that are applied when needed or to develop jurisprudential branches related to the reality of life. This requires the combined efforts of jurists and mujtahids in the issues raised, and that renewing the objectives of Sharia is an open door whose discussions and chapters have not been completed, and additions continue throughout the ages.

The study recommended the necessity of teaching the subject of Maqasid al-Sharia in Sharia colleges and law colleges for ٤-٦ hours per week; In order for the Maqasid system to crystallize among students, and by assigning the jurisprudential assemblies and legal institutions to conduct development courses in the science of Maqasid, and by establishing a scientific institution concerned with the interpretation of everything that has been written in Maqasid, and following up on everything that is written recently, and setting controls that determine the course of this science; so that intruders do not enter it and dilute the legislation under the pretext of observing the Maqasid.

Keywords: objectives, renewal, Iraqi scholars, early generations.

المقدمة

الحمد لله الذي شرع لعباده الأحكام، وبين لهم الحلال والحرام، وأرشدهم إلى ما فيه سعادتهم على الدوام، وأشهد أن لا إله إلا الله الواحد الأحد الملك العلام، وأشهد أن سيدنا محمد سيد الفقهاء والعلماء والحكام، أما بعد:

ولدت الدراسات المقاصدية ضيقة المسالك ثم أخذت تتطور تدريجياً شأنها شأن الوليد، فقد اجتهد العلماء على مرّ العصور في وضع المقاصد المستنبطة من نصوص الشريعة، بدءاً من الإمام الجويني في البرهان وتلميذه الإمام الغزالي في المستصفى، ثم وسع من مساحة المقاصد الإمام

الشاطبي في شرحه للموافقات، فهو يعد مؤسس علم المقاصد تدويناً، قال فيه العلامة ابن عاشور رحمه الله تعالى: "والرجل الفذ الذي أفرد هذا الفن بالتدوين هو: أبو إسحاق إبراهيم بن موسى الشاطبي المالكي؛ إذ عني بإبراز القسم الثاني من كتابه المسمى: (عنوان التعريف بأصول التكليف في أصول الفقه)^(١)، وعنون ذلك القسم بكتاب المقاصد"^(٢)، وهذه التوسعة في مفهوم المقاصد، ما هي إلا تيسير لمقاصد الشريعة وسحبها على واقع الناس؛ ليسهل عليهم فهم الشريعة دون مشقة وخرج.

ولما كانت تفاصيل هذا العلم منتشرة ومبسوطة في بطون الكتب انبرى لها العلماء سلفاً وخلفاً ومنهم العراقيون؛ ليجمعوا قواعد هذا الفن، تيسيراً لمعرفة أحكامه، ولتكون في متناول طالبه فاخترت الكتابة في (بواكير التجديد في علم المقاصد عند علماء العراق) مبيناً أثر علماء العراق وباحثيهم في هذا الفن ودقة ملاحظتهم في معالجة المستجدات المعاصرة وفقاً لقواعد علم المقاصد الشرعية، راجياً من الله العون والمدد والتوفيق لما يحبه ويرضاه.

ولعل من أبرز أسباب اختياري لهذا الموضوع:

١. أهمية علم مقاصد الشريعة بوجه عام.
 ٢. بيان أن دراسة تجديد علم المقاصد له الأهمية البالغة في الفقه والفكر الإسلامي.
 ٣. تسليط الضوء على دور علماء العراق في هذا الفن.
 ٤. تنمية الملكة المقاصدية لدى الباحث وتوسيع لمداركه المعرفية والفكرية.
- واقترضت خطة البحث أن تكون على النحو الآتي:
- المطلب الأول:** التعريف بمفردات العنوان.
- المطلب الثاني:** التجديد في علم الأصول عند علماء العراق.
- المطلب الثالث:** التجديد في علم المقاصد عند علماء العراق.
- الخاتمة:** تحدثت فيها عن أهم النتائج التي توصلت إليها.
- وقد اجتهدت على قدر حالي، وحاولت أن أدلو بدلوي، فإن وفقت إلى خير فهذا من فضل الله عليّ، وإن أخطأت فمن نفسي المذنب، وعذري أنني بذلت ما في وسعي، وهذا جهد المقل... والحمد لله في الآخرة والأولى.

(١) يقصد به كتاب (الموافقات) الذي اختار له الامام الشاطبي بداية اسم (عنوان التعريف بأصول التكليف).

(٢) مقاصد الشريعة الإسلامية، محمد الطاهر ابن عاشور، دار الكتاب المصري، القاهرة - جمهورية مصر العربية، دار الكتاب اللبناني، بيروت - لبنان، ٢٠١١م، ١٠.

المطلب الأول**التعريف بمفردات العنوان****الفرع الأول****البواكير****لغة:**

جاء في اللغة: "البَاكُورُ مِنْ كُلِّ شَيْءٍ: الْمَعْجَلُ الْمَجِيءُ والإِدْرَاكُ، وَالْأُنْتَى بَاكُورَةٌ؛ ... وَالْبَاكُورَةُ: أَوَّلُ الْفَاكِهَةِ ... وَكُلُّ مَنْ أَسْرَعَ إِلَى شَيْءٍ، فَقَدْ بَكَرَ إِلَيْهِ ... وَأَوَّلُ كُلِّ شَيْءٍ: بَاكُورَتُهُ"^(١) وجاء في معاجم اللغة أن البواكير جمع باكورة مؤنث باكور وتجمع بواكير وباكورات، يقال: باكورة الفواكه والخضار، وهي أول ما يصل منها للسوق.^(٢)

اصطلاحاً:

عرفت على أنها الإضافة والتجديد في العلم بما يواكب الفكر والعصر والتقدم ضمن الأسس والقواعد.^(٣)

وجاء في معاني اللغة هو ما يطلق على بداية اعمال شخص ما كالكاتب والمخترع والمنتج، فيقال عن أوائل مؤلفاتهم أو أعمالهم وبداياتها، بواكير أعمالهم، بمعنى هي بداية أول الشيء قام به الشخص في مجال عمله.^(٤)

الفرع الثاني**التجديد**

التجديد كلمة واسعة الدلالة، ولها صور عديدة، ويمكن ان تستغل للنيل من الإسلام وثوابته بحجة ان الإسلام دين الحياة؛ لذا كان لزاماً ان نحدد معنى التجديد لغة واصطلاحاً حتى نقف عند حدوده مع ما يتفق من المنظور الشرع.

(١) لسان العرب، ابن منظور، جمال الدين محمد بن مكرم بن علي (ت ٧١١ هـ)، دار صادر، ط٣، بيروت - لبنان، ١٤١٤ هـ، (بكر)، ٧٧/٤.

(٢) ينظر: معجم مدينة الرياض، العنقري، خالد بن أحمد السليمان، دار طيبة، ط٣، الرياض - المملكة العربية السعودية، ١٤٣٣ هـ - ٢٠٢٢ م، ٨٧.

(٣) ينظر: الوجيز في أصول الفقه الإسلامي، الزحيلي، الأستاذ الدكتور محمد مصطفى، دار الخير، ط٢، دمشق - سوريا، ١٤٢٧ هـ - ٢٠٠٦ م، ٤٥٤/٢.

(٤) ينظر: معجم اللغة العربية المعاصرة، د. أحمد مختار عبد الحميد عمر (ت ١٤٢٤ هـ) بمساعدة فريق عمل، عالم الكتب، ط١، ١٤٢٩ هـ - ٢٠٠٨ م، ٢٣٥/١.

لغة:

جاء في اللغة: "تَجَدَّدَ الشَّيْءُ: صَارَ جَدِيدًا. وَأَجَدَّهُ وَجَدَّهُ وَاسْتَجَدَّهُ، أَي: صَيَّرَهُ جَدِيدًا"^(١)
وجاء أيضا: "جَدَّ الشَّيْءُ يَجِدُّ بِالْكَسْرِ جِدَّةً فَهُوَ جَدِيدٌ وَهُوَ خِلَافُ الْقَدِيمِ وَجَدَّدَ فُلَانٌ الْأَمْرَ وَأَجَدَّهُ وَاسْتَجَدَّهُ إِذَا أَخَذْتُهُ فَتَجَدَّدَ"^(٢)

اصطلاحاً

لما كانت كلمة التجديد واسعة الدلالة كما ذكرنا سابقاً، ويمكن أن تستعمل في إطار يخالف منهج الله تعالى ورسوله الكريم (ﷺ) فقد وضع العلماء ضوابط تجعلها لا تخرج عن المعنى الصحيح يمكن أن نوجزها بما يأتي:

١. بقاء الأصل المجدد وقابليته للتجديد؛ لذا كان التجديد سمة من سمات الشريعة الإسلامية باعتبارها خاتمة الشرائع السماوية بخلاف غيرها من الشرائع فقد نالها التحريف والتبديل.

٢. ألا يكون التجديد قائماً على الهوى والتشهي، إنما يكون الدافع إليه أمر يحقق مصالح تعود على الأمة بخيرها.

٣. ألا يأتي التجديد بشيء يخالف الشريعة الإسلامية ومقاصدها العامة وإلا كان مرفوضاً؛ لأنه يدخل في مفهوم البدعة المذمومة في قوله (ﷺ): «مَنْ أَحْدَثَ فِي أَمْرِنَا هَذَا مَا لَيْسَ فِيهِ، فَهُوَ رَدٌّ»^(٣)

وتظهر آثار التجديد في القضايا التي استجدت في عهد الصحابة (رضي الله عنهم) مثل تدوين سيدنا عمر بن الخطاب (رضي الله عنه) للدواوين، واسقاطه حد السرقة في عام المجاعة وغيرها من القضايا التي وقعت في عصر الصحابة (رضي الله عنهم) لكنها كانت في إطار روح الشريعة ومقاصدها.^(٤)

(١) لسان العرب، (جدد)، ١١١/٣.

(٢) المصباح المنير في غريب الشرح الكبير، الحموي، أبو العباس أحمد بن محمد بن علي الفيومي (ت نحو ٧٧٠هـ)، المكتبة العلمية، بيروت- لبنان، (ج د د)، ٩٢/١.

(٣) الحديث أخرجه البخاري، الجامع المسند الصحيح المختصر من أمور رسول الله ﷺ وسننه وأيامه، البخاري، أبو عبد الله محمد بن إسماعيل، تح: محمد زهير بن ناصر الناصر، دار طوق النجاة، ط١، ١٤٢٢هـ، كتاب الصلح، باب إذا اصطالحوا على صلح جور فالصلح مردود، رقم (٢٦٩٧)، ١٨٤/٣.

(٤) ينظر: ضوابط المصلحة في الشريعة الإسلامية، البوطي، محمد سعيد رمضان، دار الفكر، ط١١، دمشق- سوريا، ١٤٣٩هـ - ٢٠١٨م، ١٤٥، التجديد في أصول الفقه -دراسة وصفية نقدية-، د. شعبان محمد إسماعيل، دار التأليف، ط١، ١٤٢٠هـ - ٢٠٠٠م، ٣٦.

وبعد عرض ضوابط التجديد يمكن تعريفه على أنه إحياء ما اندرس واندثر من العمل بالكتاب والسنة، والأمر بمقتضاهما، وإماتة ما ظهر من البدع والمحدثات.^(١)

ويمكن تعريفه على أنه: إحياء وبعث ما انطمس من الدين، وتخليصه من البدع والمحدثات، وتنزيله على واقع الحياة ومستجداتها.^(٢)

الفرع الثالث

المقاصد الشرعية

يمكن تعريف المقاصد الشرعية باعتبارها مركباً إضافياً وباعتبارها علماً مركباً ولقباً لهذا الفن.

المقاصد الشرعية باعتبارها مركباً إضافياً:

اقتضى تعريف المقاصد الشرعية باعتبارها مركباً إضافياً إلى تعريف كلمة المقاصد وكلمة الشريعة.

المقاصد لغة:

جمع مقصد، وهو اسم مكان من قصد يقصد، وهو إتيان الشيء وقصده، نقول: قصدته وقصدت له وقصدت إليه فكلها بمعنى واحد، وقصدت قصده: نحوت نحوه، والقصد في الشيء: خلاف الإفراط -فهو ما بين الإسراف والتقتير-، والقصد: العدل^(٣)، والمعنى المراد لموضوعنا هو الاعتزام والتوجه.

المقاصد اصطلاحاً:

هي الأغراض والغايات الباعثة على الفعل، والفوائد والثمرات المترتبة عليه.^(٤)

الشريعة لغة:

هي مورد الشاربة التي يشرعها الناس فيشربون منها ويستقون، وربما شرعوها لدوابهم حتى تشربها وتشرب منها، وشرعت في هذا الأمر شروعا، أي: خضت فيه، وشرع الدين يشرعه شرعا: سنه.^(٥)

(١) ينظر: عون المعبود شرح سنن أبي داود، أبو عبد الرحمن، محمد أشرف بن أمير بن علي بن حيدر العظيم آبادي

(ت ١٣٢٩هـ)، دار الكتب العلمية، ط٢، بيروت- لبنان، ١٤١٥هـ، ٢٦٣/١١.

(٢) ينظر: التجديد في الفكر الإسلامي، عدنان محمد أمارة، دار الجوزي، بيروت- لبنان، ١٤٢٢هـ - ٢٠٠١م، ١٩.

(٣) ينظر: لسان العرب، (قصد)، ٣/٣٥٣.

(٤) ينظر: حاشية التفتازاني على شرح المنتهى، التفتازاني، مسعود بن عمر (ت ٧٩٢هـ)، تح: د. شعبان محمد إسماعيل، مكتبة الكليات الأزهرية، ط١، القاهرة- جمهورية مصر العربية، ١٤٠٣هـ - ١٩٨٣م، ١٧.

(٥) ينظر: لسان العرب، (شرع)، ٨/١٧٥-١٧٦.

الشريعة اصطلاحاً:

هي ما شرعه الله تعالى لعباده من العقائد والعبادات والأخلاق والمعاملات؛ لتنظيم علاقة الناس بربهم وعلاقاتهم ببعضهم؛ لتحقيق سعادتهم في الدارين. (١)

المقاصد الشرعية باعتبارها مركباً إضافياً:

عرفها غير واحد بتعريفات مختلفة منها:

- المعاني والحكم الملحوظة للشارع الشريف في جميع أحوال التشريع أو معظمها. (٢)
- الغايات التي وضعت الشريعة لأجل تحقيقها؛ لمصالح العباد. (٣)

المطلب الثاني

التجديد في علم الأصول عند علماء العراق

علم المقاصد هو أحد أبواب علم أصول الفقه وملحق به على الرأي المشهور عند العلماء^(٤)، لذا اقتضى الحديث يسيراً عن جهود علماء العراق في علم أصول الفقه بصورة عامة قبل الخوض في جهودهم في علم المقاصد، وقد تناول الأستاذ الدكتور إسماعيل عبد عباس الجميلي التدريسي في كلية الإمام الأعظم الجامعة في بحث مختصر الحديث عن جهودهم، فأذكر منه وأزيد عليه بتوفيق الملك الديان.

لعلماء العراق الدور الرائد في تجديد علم الأصول وإثرائه وتنقيته، ويمكن حصر جهودهم في المحاور الآتية:

أولاً: تحقيق التراث: من هذه التحقيقات النفيسة لعلماء العراق تحقيق كتاب: المحصول في علم أصول الفقه، وتحقيق كتاب: شفاء الغليل في بيان الشبه والمخيل ومسالك التعليل، وتحقيق كتاب: مختصر من قواعد العلاني وكلام الأسنوي، وتحقيق كتاب: ميزان الأصول في نتائج العقول

(١) ينظر: تاريخ التشريع الإسلامي، القطان، مناع بن خليل (ت ١٤٢٠هـ)، مكتبة وهبة، ط ٥، ١٤٢٢هـ-٢٠٠١م ١٣-١٤.

(٢) ينظر: مقاصد الشريعة الإسلامية، ٨٢.

(٣) ينظر: نظرية المقاصد عند الإمام الشاطبي، الريسوني، أحمد عبد السلام، المعهد العالمي للفكر الإسلامي، ط ٤، ١٤١٥هـ-١٩٩٥م، هيرندن- الولايات المتحدة الأمريكية، ١٩.

(٤) ينظر: العلاقة بين مقاصد الشريعة وأصول الفقه، د. نعيم جعيم، بحث منشور في مجلة الإسلام، الجامعة الإسلامية العلمية، ماليزيا، مج ٤، العدد ٤، ديسمبر ٢٠٠٤م، ١٠.

في أصول الفقه، وغيرها الكثير، ثم تتابعت التحقيقات العلمية النافعة من طلبة العلم العراقيين، ولا يمكن حصرها وعدّها في هذا الصفحات.

ثانياً: شرح المؤلفات الأصولية ومختصراتها: من هذه المؤلفات: تعليقات الشيخ عمر المشهور بابن القره داغي على جمع الجوامع، وكتاب صفوة اللآلي من مستصفى الإمام الغزالي للشيخ عبد الكريم المدرس، وكتاب الشرح الجديد على جمع الجوامع للشيخ عبد الكريم الدبان، ثم تتابعت جهود المعاصرين الأصولية من العلماء العراقيين، وهي كثيرة.

ثالثاً: تناول جزئيات أصولية بالدراسة: حيث تناول علماء العراق المسائل الأصولية الجزئية بالدراسة المستفيضة، والبحث الدقيق، وأكثر هذه الجزئيات لم تسبقهم دراسات بالسعة التي تناولوها هم، ولهذا أصبحت بحوثهم وكتبهم عمدة لمن أتى بعدهم، ومن هذه المؤلفات: كتاب الاجتهاد والتقليد في الإسلام، للدكتور طه العلواني رحمه الله تم نشره في عام ١٩٧٢، وكتاب التعارض والترجيح بين الأدلة الشرعية، للشيخ الدكتور عبد اللطيف البرزنجي، وهي أشمل واوسع دراسة في باب التعارض والترجيح، وكتاب المصالح المرسلة في الشريعة، للشيخ حسين الأعظمي رحمه الله، نشرت هذه الدراسة في عام ١٩٤٩م، ثم تتابعت المؤلفات العلمية النافعة من طلبة العلم العراقيين وعددها يفوق هذه الصفحات.

رابعاً: جمع المسائل الأصولية من أمات الكتب: كان لعلماء العراق الدور البارز في جمع شتات المسائل وأقوال العلماء وآرائهم في كتب مستقلة؛ ليسهل تناولها للطلابين منها: جمع الآراء الأصولية لأبي الحسن الكرخي للشيخ الدكتور حسين الجبوري رحمه الله في مؤلف مستقل، وكتاب مشايخ بلخ من الحنفية وما انفردوا به من المسائل الفقهية للشيخ محمد محروس عبد اللطيف المدرس رحمه الله، طبع عام ١٩٧٩م، وما زالت الدراسات والأبحاث مستمرة حتى الوقت الراهن.

خامساً: مؤلفات تكلمت عن أركان أصول الفقه بتمامها: كان لعلماء العراق الدور البارز في هذه المؤلفات منها: كتاب أصول الفقه في نسجه الجديد للشيخ الدكتور مصطفى إبراهيم الزلمي رحمه الله تعالى تم نشره لأول مرة في عام ١٩٧١م، وكتاب علم أصول الفقه نشأته وتدوينه للأستاذ الدكتور طه العلواني رحمه الله تم نشره في عام ١٩٧٩م، وكتاب المرشد في علم أصول الفقه وتأريخ الفقه الإسلامي للشيخ حمدي الأعظمي رحمه الله تعالى تم نشره في عام ١٩٥٤م، وكتاب الوجيز في أصول الفقه للشيخ الدكتور عبد الكريم زيدان رحمه الله تعالى تم نشره في عام ١٩٧٨، وكتاب أصول الأحكام وطرق الاستنباط في التشريع الإسلامي للأستاذ الدكتور حمد عبيد الكبيسي رحمه الله تعالى تم نشره في عام ١٩٧٥م، ثم تتابعت مؤلفات العراقيين متنوعة في عرضها وابداعها وحسن ترتيبها.

سادساً: إضافات في إدخال منهج الدراسة المقارنة بين القانون والفقه في كتب أصول الفقه: كان لعلماء العراق دوراً بارزاً في إضافة المعطيات القانونية إلى علم أصول الفقه في مؤلفاتهم، من هذه المؤلفات: كتاب الوجيز في أصول الفقه للشيخ عبد الكريم زيدان، وكتاب أصول الفقه في نسيجه الجديد للشيخ مصطفى الزلمي، وكتاب نثار العقول في الأصول للشيخ الدكتور محمد محروس المدرس، وغيرها الكثير.

سابعاً: تطبيق علم أصول الفقه في مجال الدعوة: ويظهر أثر هذا الجانب في كتاب: أصول الافتاء والاجتهاد التطبيقي في نظريات الدعوة الإسلامية للشيخ محمد أحمد الراشد رحمه الله، فهو قد طبق علم الأصول في نظريات الدعوة الإسلامية تنظيراً وتطبيقاً، فمن حيث التنظير هو أبان عن ميدان علم الأصول وأنه علم ميزان الشريعة كلها وليس الفقه فقط، وأما من حيث التطبيق فواضح لذي لب من طلبه العلم ما أجاد وأفاد، بل وأبدع فيه من التطبيقات من واقع الدعاة، فغالب كتابات الأصوليين تحصر ثمرة أصول الفقه في أنه وسيلة توصلنا إلى معرفة الحكم الشرعي، وهذا تضيق لوظيفة علم الأصول، سببه شيوع استعمال علم الأصول في الاجتهاد الفقهي إلا أن علم الأصول هو علم ميزان للشريعة بتمامها.

ثامناً: تجديد في الطريقة والمنهجية: وشمل هذا المحور ما يأتي:

١. كثرة الأمثلة في أصول الفقه: إن مما حفلت به مؤلفات العراقيين المعاصرة كثرة الأمثلة من الكتاب والسنة والفروع الفقهية فالمتصفح لهذه الكتب يجد ذلك ظاهراً جلياً.
٢. الدراسة المقارنة بين المدارس الأصولية: إن من أفضل ما كتب في بيان المدارس الأصولية هو كتاب الوجيز في أصول الفقه للشيخ الزيدان، ومن بعده يأتي كتاب أصول الأحكام لحمد عبيد، وبقية مؤلفات العلماء العراقيين فجميعها تشير إلى الخلاف على تفاوت بينها.
٣. بيان الراجح في أصول الفقه: إن مما امتازت به مؤلفات علماء الأصول ذكر الراجح من المسائل الأصولية، والترجيح تارة يكون بالتصريح كما في كتاب الشيخ الزلمي، وتارة بنصرة القول الراجح وتعزيده بالأدلة، وتارة بالرد على القول المرجوح.

وأخيراً يمكننا إجمال منهج علماء العراق التجديدي في كتبهم بالصفات الآتية:

١. عدم تكرار الأمثلة القديمة في المباحث الأصولية، والإتيان بأمثلة جديدة تواكب التطور الحديث.
٢. عرض المسائل الأصولية بأسلوب واضح، ويسر بعيداً عن الألغاز والتعقيد.
٣. جردوا بالممكن مؤلفاتهم من الموضوعات الأصولية التي لا ثمرة فيها، أو لا طائل من دراستها، وكذا الآراء الخلافية العقيمة، والابقاء على الموضوعات الجوهرية العلمية.
٤. ذكرهم لثمرة الخلاف الأصولي وما يترتب عليه، وكذلك الخلافات الفقهية والقانونية وما يترتب عليها من أحكام.

٥. ذكرهم الأمثلة القانونية بجوار الأمثلة الشرعية لتقريب علم الأصول من رجال القانون والقضاء.
٦. الاستنتاج والخروج بخلاصة للموضوع المدروس بعد الشرح الوافي والعرض المفصل.
٧. المقارنة بين آراء الفقهاء، وترجيحهم للمذهب الأقوى والأرجح من دون تعصب أو انحياز؛ وذلك بذكر أدلة كل مذهب ومناقشتها.

المطلب الثالث

التجديد في علم المقاصد عند علماء العراق

مما لا شك فيه أن علم المقاصد من العلوم التي لم تدون في عهد الرسول (ﷺ) ولا عصر الصحابة (رضي الله عنهم) لكن أصول هذا العلم ومركزاته حاضرة في ذهن الصحابة ومن بعدهم من المجتهدين بل إن نصوص الكتاب والسنة ناطقة بها، فهم كما يقال عنهم: القدوة في فهم الشريعة ومتابعة مقاصدها^(١)، ولما كانت تفاصيله منتشرة في بطون الكتب انبرى لها العلماء -ومنهم العراقيون- سلفاً وخلفاً؛ ليجمعوا شتاته تحت القواعد والنظريات المعتمدة والمعتبرة؛ تيسيراً لمعرفة أحكامها، ورداً للفروع إلى أصولها، ولتكون هذه المسائل في متناول طالبها.

وقد ظهر اهتمام العلماء بهذا العلم؛ لما له من أثر بالغ في توسيع دائرة الاجتهاد، وتمكينه من استيعاب مشاكل الحياة وابتكار الحلول لها خصوصاً في واقعنا المعاصر المليء بكثرة النوازل والمستجدات، ولما له من أهمية بارزة في إظهار سماحة الشريعة الإسلامية وخلودها وشموليتها.

وسأسلط الضوء في هذا المطلب عن جهود العلماء العراقيين والباحثين المعاصرين، وإبراز دورهم في علم المقاصد كما كان دورهم مميز في علم أصول الفقه ويمكن أن نذكر ذلك من خلال ما يأتي:

أولاً: ادراج المصالح الشرعية في القواعد الفقهية: لا شك أن كثيراً من العلماء العراقيين ذكروا في مؤلفاتهم عدداً من القواعد الفقهية تمثيلاً في ثنايا كلامهم عن مباحث علم أصول الفقه، إلا أن الشيخ عبد الكريم زيدان رحمه الله ذكر القواعد الفقهية في كتابه الوجيز تمثيلاً في ثنايا كتابه، وذكرها تقريباً فقد جمع تسعاً من القواعد التي تدرج تحت قواعد المصالح الضرورية والحاجية والتحسينية ثم فرع على هذه القواعد وهي: الضرر يزال، يدفع الضرر العام بتحمل الضرر الخاص، يدفع اشد الضررين بتحمل أخفها، درء المفاسد أولى من جلب المنافع، الضرورات تبيح المحظورات،

(١) ينظر: الموافقات، الشاطبي، إبراهيم بن موسى بن محمد الغرناطي (ت ٧٩٠هـ)، تح: أبو عبيدة مشهور بن حسن آل سلمان، دار ابن عفان، ط ١، ١٤١٧هـ - ١٩٩٧م، ٧٦/٥.

الضرورات تقدر بقدرها، المشقة تجلب التيسير، الحرج مرفوع، لا يجوز ارتكاب ما يشق على النفس ثم ذكر بعض فروع هذه المسائل. (١)

ثانياً: المقاصد وأصول الدعوة: لقد تناول علماؤنا الصلة بين علم المقاصد ومراتبها مع أصول الدعوة وهذا ما نراه جلياً في كتاب "في سبيل الإسلام" للشيخ الدكتور فيضي محمد أمين الفيضي حيث دعا إلى ضرورة الرجوع إلى التقصيد في التعامل مع الأحكام والوقائع للخروج من مأزق الشكليات والمظهرية إلى نبراس الحقيقة الواقعية، فانقل بمقاصد الشريعة من رواق المسطور إلى ساحات المنظور. (٢)

ثالثاً: المقاصد وأثرها في الفتاوى: وقد أبرز شيخنا العلامة الأستاذ الدكتور محمد محروس المدرس دور علم المقاصد ومراتبه وأثره في الفتاوى في كتابه مشايخ بلخ من الحنفية وأبرز ما انفردوا به من المسائل الفقهية اعتماداً على مراتب المقاصد الشريعة، وكذا أكد أهميتها الدكتور مصطفى الزلمي في كتابه أصول الفقه في نسجه الجديد.

رابعاً: المقاصد وصلتها بأصول الفقه: يعد كتاب الفكر المقاصدي في جهود الشاطبي (رحمه الله تعالى) من أبرز كتب المقاصد للدكتور بشير مهدي الكبيسي إذ بحث المقاصد موضعاً موقعاً من الأدلة الأصولية، ثم شرحها موضعاً العلاقة بينها، بعد أن فصل أدلة الكتاب والسنة والإجماع والقياس.. ولأستاذنا مؤلفات أخرى في هذا الفن منها مقاصد الشريعة الذي ركز فيه على كيفية الترجيح بين المقاصد عند تعارضها.

خامساً: المقاصد ومناهج الفقهاء: يعد كتاب الفكر المقاصدي في جهود الشاطبي للدكتور بشير مهدي الكبيسي من أبرز الكتب التي جاءت في بيان مناهج الفقهاء في تحرير المسائل، حيث عرض مسالك المقاصد عند الأئمة الأعلام مع بيان مقصد الشريعة من التكليف ومقصد المكلف من الامتثال، فقد كان للأئمة المجتهدين وغيرهم فضل السبق في تأصيل علم المقاصد وتأسيسه، وإذا كانوا لم يفرّدوا مقاصد الشريعة بمؤلف خاص، كما فعله من بعدهم، فإن مؤلفاتهم جاءت مشحونة بمسائل مقاصد الشريعة، كلياتها وجزيئاتها، وجاءت شاهدة على نظر مقاصدي ثاقب وفكر ناضج. (٣)

(١) ينظر: الوجيز في أصول الفقه، الدكتور عبد الكريم زيدان، مؤسسة الرسالة، ط١، بيروت- لبنان، ١٤٢٥هـ- ٢٠٠٤م، ٣٨٣-٣٨٥.

(٢) ينظر: في سبيل الإسلام، الفرضي، الشيخ الدكتور فيضي محمد أمين (ت ٢٠٠٤م)، دار الكتب العلمية، ط١، بيروت- لبنان، ٢٠١٤م، ٨٨.

(٣) ينظر: الفكر المقاصدي في جهود الشاطبي، الكبيسي، بشير مهدي، رسالة ماجستير في جامعة بغداد، ١٩٨٧م.

وأخيراً يمكننا إجمال منهج علماء العراق والباحثين التجديدي في كتبهم بالصفات الآتية:

١. أصّلوا لعلم المقاصد قبل عصر التدوين مما يدل على مراعاة المجتهدين من الصحابة (رضي الله عنهم) وغيرهم لفقه المقاصد في فتاواهم، وأن المقاصد من العلوم التي نزلت مع القرآن لأنها آلة لفهمه كما هو حال أصول الفقه وغيره؛ مما جعل الصحابة يتصدرون للفتوى بعد وفاة رسول الله (صلى الله عليه وسلم) بمراعاتهم للأصول والمقاصد الشرعية، فلا شك أنهم أعرف الناس بمقاصد الشريعة، وذكروا لذلك شواهد كثيرة.

٢. أظهروا آثار التابعين في علم المقاصد، ودقة ملاحظتهم في استنباط الأحكام لما اتسعت دائرة الاجتهاد في عصرهم؛ بسبب كثرة الحوادث، وعكوف طائفة منهم على الفتوى، فقد عُدَّ عصرهم امتداداً لعصر الصحابة كونهم عايشوا صحابة رسول الله (صلى الله عليه وسلم).

٣. استطاعوا أن يستخرجوا عمق الموازنة بين المصالح والمفاسد، وكذلك الموازنة بين الضروريات من فقه الصحابة ومن بعدهم مع بيان ضوابط الترجيح بينها.

٤. أبدعوا في التقسيم لعلم المقاصد الشرعية ففرقوا بين المقاصد العامة والخاصة في فقه الصحابة والتابعين رحمهم الله تعالى، وبينوا من فقه المقاصد العامة عندهم مراعاة التيسير والعدل.

٥. أصّل العلماء لعلم المقاصد عند الأئمة الفقهاء رحمهم الله تعالى مع إظهار القواعد المقاصدية التي ارتكز عليها فقهم في الافتاء، وبيان العلاقة بين أصول الفقه والمقاصد فهما متلازمان عندهم.

٦. اظهرت الدراسات أن علم المقاصد ليس من العلوم المتأخرة التدوين بل هو متقدم، لكنه في كل جيل تتبلور أفكاره، وتتضح مفاهيمه، وتضبط مصطلحاته، كما بينت هذه الدراسات رموز هذا الفن ومقدي قواعده، وذكرت ثلة من العلماء الذين قد أسهموا في بناء علم المقاصد، وتطويره حتى تقدموا به خطوات إلى الأمام، وهذا ظاهر جلي عند الإمام عز الدين بن عبد السلام فقد طبق لعلم المقاصد وفعل ما لم يفعله أحد قبله ولا بعده في العصور السابقة، وكل من كتب بعده مدين له، حيث انتقل بالمقاصد نقلة نوعية، حيث خصها بالتأليف في كتابه القيم قواعد الأحكام في مصالح الأنام.^(١)

٧. أكثر الباحثون من التطبيقات المعاصرة التي روعي فيها الجانب المقاصدي في العبادات والمعاملات والأحوال الشخصية والحدود والقضاء.

٨. أظهر العلماء روح الشريعة في التدرج في الاحكام، وأن الاحكام لم تكن عفوية، أو ردت فعل لانحرافات الفطرة، أو لإدخال الناس تحت سلطان الدين، بل وضعت لتحقيق مقاصد الشارع في قيام

(١) ينظر: مقاصد الشريعة الإسلامية وعلاقتها بالأدلة الشرعية، د. محمد سعد بن أحمد بن مسعود اليوبي، دار الهجرة، ط١، الرياض - المملكة العربية السعودية، ١٤١٨ هـ - ١٩٩٨ م، ٥٥.

مصالح العباد في الدنيا والآخرة، فقد جاءت لحفظ الضروريات الخمس، أو حفظ شيء من الحاجيات، أو حفظ شيء من التحسينيات.^(١)

الخاتمة

بعد تدقيق النظر في مسألة بواكير التجديد في علم المقاصد عند علماء العراق يمكن إيجاز أهم ما توصل إليه البحث كما يأتي:

١. إن المقاصد منظومة معقدة، وأن التجديد فيها يحتاج إلى جهود كبيرة، وإلى مجامع فقهية لبلورتها لتصبح المقاصد عبارة عن قواعد تنزل عند الحاجة إليها أو تخرج عليها فروع فقهية مرتبطة بواقع المعاش، فالاجتهاد المقاصدي في النوازل لا يمكن أن يكون فردياً خاصة في المسائل العامة، بل لا بد من تظافر جهود الفقهاء والمجتهدين في المسائل المطروحة.

٢. الاجتهادات المقاصدية تحتاج إلى مزيد من البحث حتى تؤصل علاقتها بالنصوص الشرعية، وترتبط مآلاتها بواقع المسلمين وما يصلحهم في هذا الزمان.

٣. تجديد مقاصد الشريعة باب مفتوح لم يكتمل مباحثه وفصوله، وتبقى الإضافات مستمرة على مرور العصور.

٤. تجديد مقاصد الشريعة يحتاج إلى المنهج الوسطي الذي يجمع بين التمسك بالثوابت، وبين الانفتاح على العصر وفهم متغيراته.

٥. إن للباحثين العراقيين أثراً في إظهار جهود العلماء قديماً في علم المقاصد، وإبراز قيمة الاجتهاد المقاصدي وأهميته واعتباره من أسباب خلود الشريعة الإسلامية واستمراريتها.

٦. إن تقديم العقل على النص وجعله الحاكم عليه، وتأويل كل نص يخالف مقتضاه أو رده، منهج مرفوض يؤدي إلى زعزعة الثوابت والتشكيك فيها.

٧. إن الإفراط في استعمال المقاصد بمعزل عن النصوص ودون مراعاة الضوابط الكلية، يفضي إلى حركة اجتهدانية تحكمها الأهواء، ويدفع البعض إلى الجمود والتقريط.

(١) ينظر: جهود الباحثين العراقيين في علم المقاصد -دراسة المشتركة-، أ.د. إسماعيل عبد عباس الجميلي، دار شمس الأندلس، سلسلة تكوين العالم المؤصل، ٥١.

التوصيات

بعد العرض والنتائج الذي سار عليه البحث نوصي بما يأتي:

١. تدريس مادة المقاصد الشرعية في كليات الشريعة وكليات القانون وبواقع ٤ - ٦ ساعات أسبوعياً؛ لتتبلور المنظومة المقاصدية عند الدارسين، أو تكليف الجامعات الفقهية والمؤسسات الشرعية بعمل دورات تطويرية في علم المقاصد.

٢. إنشاء مؤسسة علمية تهتم باستقراء كل ما كتب في المقاصد، ومتابعة كل ما يكتب حديثاً، ووضع الضوابط التي تحدد مسار هذا العلم؛ لئلا يدخله الدخلاء، ويميعوا التشريع بحجة مراعات المقاصد.

وختاماً أسأل الله عز وجل أن يحفظ العلماء وأن يرحم من سبقنا منهم وأن يرزقنا العلم النافع والعمل الصالح.

وفي الختام هذا الجهد أسأل الله تعالى أن يتقبله مني خالصاً لوجهه الكريم فإن كان صواباً فمنه وحده، وأسأله سبحانه الدوام والسداد، وإن كان خطأً فمن نظري القاصر ومن الشيطان، والله أسأل أن يعفو عني وأن يرزقني الإخلاص في القول والعمل، ويتجاوز عني، ويوفقني لكل خير إنه نعم المولى ونعم النصير.

وصلّى الله على خاتم أنبيائه سيدنا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين.

المصادر والمراجع

بعد القرآن الكريم

١. تاريخ التشريع الإسلامي، القطان، مناع بن خليل (ت ١٤٢٠هـ)، مكتبة وهبة، ط٥، ١٤٢٢هـ-٢٠٠١م.
٢. التجديد في أصول الفقه -دراسة وصفية نقدية-، د. شعبان محمد إسماعيل، دار التأليف، ط١، ١٤٢٠هـ-٢٠٠٠م.
٣. التجديد في الفكر الإسلامي، عدنان محمد أمامة، دار الجوزي، بيروت- لبنان، ١٤٢٢هـ-٢٠٠١م.
٤. الجامع المسند الصحيح المختصر من أمور رسول الله (ﷺ) وسننه وأيامه، البخاري، أبو عبد الله محمد بن إسماعيل، تح: محمد زهير بن ناصر الناصر، دار طوق النجاة، ط١، ١٤٢٢هـ.
٥. جهود الباحثين العراقيين في علم المقاصد -دراسة المشتركة-، أ.د. إسماعيل عبد عباس الجميلي، دار شمس الأندلس، سلسلة تكوين العالم المؤصل.
٦. حاشية التفਤازاني على شرح المنتهى، التفتازاني، مسعود بن عمر (ت ٧٩٢هـ)، تح: د. شعبان محمد إسماعيل، مكتبة الكليات الأزهرية، ط١، القاهرة- جمهورية مصر العربية، ١٤٠٣هـ-١٩٨٣م.
٧. ضوابط المصلحة في الشريعة الإسلامية، البوطي، محمد سعيد رمضان، دار الفكر، ط١١، دمشق- سوريا، ١٤٣٩هـ-٢٠١٨م.
٨. العلاقة بين مقاصد الشريعة وأصول الفقه، د. نعيم جعيم، بحث منشور في مجلة الإسلام، الجامعة الإسلامية العلمية، ماليزيا، مج٤، العدد ٤، ديسمبر ٢٠٠٤م.
٩. عون المعبود شرح سنن أبي داود، أبو عبد الرحمن، محمد أشرف بن أمير بن علي بن حيدر العظيم آبادي (ت ١٣٢٩هـ)، دار الكتب العلمية، ط٢، بيروت- لبنان، ١٤١٥هـ.
١٠. الفكر المقاصدي في جهود الشاطبي، الكبيسي، بشير مهدي، رسالة ماجستير في جامعة بغداد، ١٩٨٧م.
١١. في سبيل الإسلام، الفرضي، الشيخ الدكتور فيضي محمد أمين (ت ٢٠٠٤م)، دار الكتب العلمية، ط١، بيروت- لبنان، ٢٠١٤م.
١٢. لسان العرب، ابن منظور، جمال الدين محمد بن مكرم بن علي (ت ٧١١هـ)، دار صادر، ط٣، بيروت- لبنان، ١٤١٤هـ.

١٣. المصباح المنير في غريب الشرح الكبير، الحموي، أبو العباس أحمد بن محمد بن علي الفيومي (ت نحو ٧٧٠هـ)، المكتبة العلمية، بيروت- لبنان.
١٤. معجم اللغة العربية المعاصرة، د. أحمد مختار عبد الحميد عمر (ت ١٤٢٤هـ) بمساعدة فريق عمل، عالم الكتب، ط١، ١٤٢٩هـ - ٢٠٠٨م.
١٥. معجم مدينة الرياض، العنقري، خالد بن أحمد السليمان، دار طبية، ط٣، الرياض- المملكة العربية السعودية، ١٤٣٣هـ - ٢٠٢٢م.
١٦. مقاصد الشريعة الإسلامية وعلاقتها بالأدلة الشرعية، د. محمد سعد بن أحمد بن مسعود اليوبي، دار الهجرة، ط١، الرياض- المملكة العربية السعودية، ١٤١٨هـ - ١٩٩٨م.
١٧. مقاصد الشريعة الإسلامية، محمد الطاهر ابن عاشور، دار الكتاب المصري، القاهرة- جمهورية مصر العربية، دار الكتاب اللبناني، بيروت- لبنان، ٢٠١١م.
١٨. الموافقات، الشاطبي، إبراهيم بن موسى بن محمد الغرناطي (ت ٧٩٠هـ)، تح: أبو عبيدة مشهور بن حسن آل سلمان، دار ابن عفان، ط١، ١٤١٧هـ - ١٩٩٧م.
١٩. نظرية المقاصد عند الإمام الشاطبي، الريسوني، أحمد عبد السلام، المعهد العالمي للفكر الإسلامي، ط٤، ١٤١٥هـ - ١٩٩٥م، هيرندن- الولايات المتحدة الأمريكية.
٢٠. الوجيز في أصول الفقه الإسلامي، الزحيلي، الأستاذ الدكتور محمد مصطفى، دار الخير، ط٢، دمشق- سوريا، ١٤٢٧هـ - ٢٠٠٦م.
٢١. الوجيز في أصول الفقه، الدكتور عبد الكريم زيدان، مؤسسة الرسالة، ط١، بيروت- لبنان، ١٤٢٥هـ - ٢٠٠٤م.